

التحويلاط المالية المعاصرة | المال والحياة | مع الشيخ د.

منصور الغامدي

منصور الغامدي

بها ازهرت من معاني الوفاء. رياض التصافي ومرج الفخاء يجازى بها صانع المكرمات وفاء لذى الفضل صارت لهم دليل حياتي وأسمى شعار دليل حياة وأسمى شعار. بسم الله الرحمن الرحيم مشاهدينا الكرام السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. واهلا وسهلا بكم من جديد في برنامجكم - 00:00:00

المال والحياة. هذا البرنامج الذي نتدارس فيه ونتناقش عن امور مالية معاصرة في هذه الحياة اهالي اليوم نتكلم عن التحويلاط المالية المعاصرة احكامها عن اهـ مشروعيتها عن ما يتعلق بها من احكام وامور - 00:00:37

اهـ السؤال التفاعلي نبدأ بالسؤال التفاعلي الذي يقول اهـ هل لديك سؤال او استشارة حول التحويلاط المالية المعاصرة اهـ هذه الحلقة التي اهـ نتدارس فيها مع فضيلة الشيخ عبدالرحمن بن منصور بن عبدالرحمن الغامدي الضيف الدائم لهذا لهذا البرنامج. اهلا وسهلا بك شيخنا. حفظك الله الله يسلمك ويبارك. حيا الله السادة المشاهدين. اليوم العودة للبرنامج - 00:00:58

وان شاء الله تكون عودة موقفة اسأل الله يجعلها عودا حميـدا. نعم. باذن الله. السؤال التفاعلي هل لديك سؤال او استشارة حول التحويلاط المالية المعاصرة شاركونا في وسائل التواصل الاجتماعي الفيسبوك وتويتر - 00:01:26

اهـ ايضا على اهـ واتس اب البرنامج الذي سيظهر باذن الله اهـ تباعا على الشاشة شيخنا بداية نتكلم عن تاريخ التحويلاط المالية المعاصرة. تاريخها كيف بدأت؟ كيف نشأت اهـ باسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم انا نسألك ان تعلمنا ما ينفعنا وان تنفعنا بما علمتنا يا ارحم الراحمين - 00:01:40

اللهم زدنا علما اهـ التحويلاط المالية هي مظهر من مظاهر المعاملات المالية او التجارات المالية والمبادلات والعقود بين الناس طبعا بدأـت من قديم لما نتكلم عن التحويلاط المالية اهـ ما هي فكرة او اساس التحويل الثنائي؟ هي نوع من انواع المبادلة؟ فانا اعطيك مالا مقابل سلعة. هذا لاحظ - 00:02:04

انهـ دفع المال هذا انتقال للمال من شخص الى شخص اخر. في مقابلة انتقال سلعة من شخص الى شخص اخر. قد اعطيك هذا المال كسلفة مثلا اهـ قد قد اعطيك هذا المال في مقابل عمل كاجارة اجرة لك - 00:02:34

او راتب لعمل او وظيفة قد تدفع هذا المال تنقله من يدك الى يد اهـ مثلا في بلد اخر او في مكان اخر على سبيل النفقة لهم بحـواجهـم وما يحتاجون من مقاضـي وغير ذلك. وقد اـنـك - 00:02:49

آآـ تدفع هذا المال لهم على سبيل الهبة او غير ذلك انتقال الاموال من يـدـ الى يـدـ قد يكون بشكل مباشر يعني مقاومة يعني يـدـ بـيدـ. يـدـ مقايدة مباشرة - 00:03:07

وقد يكون بشكل يعني اـهـ يحتاج الى وقت بعيد اذا صار نقل المال هذا من شخص الى شخص اـخـرـ بعيدـ في بلد اـخـرـ فـهـذاـ اـصطـلحـ الناسـ الـيـومـ فيـ الوقـتـ المـعاـصرـ عـلـىـ سـمـيـتهاـ بـالـتحـويـلاـتـ المـالـيـةـ - 00:03:24

لكـنـ هوـ نفسـ اـنتـقالـ المـالـ اـنـتـقالـ المـالـ مـثـلاـ اـنـاـ لـمـ اـنـقـلـ المـالـ منـ مـحـفـظـتيـ الىـ اـهـ درـجـ بـائـعـ مـثـلاـ السـلـعـةـ التـيـ اـمـامـيـ هوـ اـنـتـقالـ المـالـ منـ يـدـ الىـ يـدـ لـكـنـ متـىـ اـحـتـاجـ الىـ التـحـويـلـ؟ـ اـذـاـ صـارـتـ - 00:03:39

فيـ مـسـافـةـ كـبـيرـةـ.ـ فـيـ مـسـافـةـ بـيـنـ هـذـيـنـ الطـرـفـيـنـ يـحـتـاجـ الىـ تـحـويـلـ المـالـ يـعـنيـ اـصـطـلحـ النـاسـ عـلـىـ تـسـمـيـتهاـ هـذـهـ المـعـاـلـمـ بـتـحـويـلـ

المال من بلد الى بلد او من مكان الى مكان طبعا او من حساب الى حساب مثلا او من حساب الى حساب اخر - 00:03:58

لاي سبب لاسباب الشراء البيع الهبة النفقة السلفة القرض يذهب طبعا لما نتكلم عن التحويلات اللي هي من بلد الى بلد تزدهر وتحفو بحسب نشاط التجارة العالمية وبحسب الاتصال العالمي - 00:04:12

اليوم العالم يعني صار كالقرية الواحدة وصار الانسان من غرفته يستطيع ان يشتري جهاز جوال او يشتري جهاز كمبيوتر من بلد يبعد عنه الاف الكيلومترات من خلال الانترنت تصل اليه السلعة ويدفع المال في يد ربما يدفع المال في خلال دقائق معدودة وتصل اليه السلعة في خلال ساعات معدودة - 00:04:32

نعم بسبب ان هذه المتاجر العالمية كانت في البداية تنقل السلع من اماكنها الى بلدان اخرى صارت هذه المتاجر العالمية تتخذ فروعا لها في البلدان وصارت تتخذ لها مخازن في المدن الرئيسية وربما في مرحلة لاحقة تتخذ لها مخازن في كل حي من الاحياء. الله - 00:05:00

فتصبح يعني يصبح تداول السلع يعني آسيا والتجارة وانتقال اموال سلسة بشكل كبير جدا. طيب شيخنا تحدثنا عن بعض الاحكام المتعلقة بالتحويلات مثلا مشروعية اي نعم طبعا الفقهاء قدما تكلموا عن صور من صور الحالات المالية من صور الحالات التي كانت تستخدم سابقا تاريخيا ما يسمى بالسفتجة - 00:05:18

السفتجة حتى من اسمها كذا. نعم. يعني. ايوه فكرة السفتجة انه فرضا انه آتا تاجر من آسيا الهند وتاجر بمكة. هم اه هذان التاجران يتفقان مع بعضهما غالبا يعني اه يكون بينهما تصفية - 00:05:42

الحسابات والمراجعة غالبا تكون في ايام الحج يعني من الحج الى الحج اي نعم هذا التاجر بمكة خلاص يصير معلم بأنه مع التاجر الذي مثل في الهند كانوا يشكلون مع بعضهم كانوا يشكلون شركة حوالات - 00:06:03

فإذا أراد شخص بمكة أن يسافر مثلا إلى بلد آخر يعني لماذا كانوا يحولون سابقاً ما لانه يريد أن يتخلص من الذهب والفضة الدرهم والدينار في يده في الطريق. لأنها خطأ عليه. عرضة للسرقة للسرقة. هم - 00:06:19

مثلاً شخص سيذهب إلى الهند فيذهب إلى هذا التاجر بمكة ويقول له أنا الآن أقرظك آسيا مثلاً مئة دينار من الذهب يقول حسن أنا قبل القرض هذا يقول سوف استلم منك هذا القرض - 00:06:36

إذا وصلت إلى الهند من خلال وكيله كانه هذا فرع له آخر. أيه. فعلاً. نعم فيعطيه التاجر مثلاً الذي بمكة يعطيه ورقة كانت تسمى هذه الورقة تسمى السفتجة أشبه بوصل أشبه بشيك أشبه بسند - 00:06:53

ورقة أنه لفلان مثلاً آسيا منصور أنه اعطاني إه مئة دينار من الذهب إه فظلاً إليها التاجر يعني شريكه مثلًا أعطاه هذا المبلغ وطبعاً لأبد أن يكون هناك عالمة مميزة يتفقون عليها - 00:07:10

تعتبر هي مثلا الكلمة السر. كلمة السر في الموضوع. نعم. كلمة السر هي هذى اللي يعاد تعادل اليوم في الاتصالات الالكترونية التشفير الكتروني. نعم. اليوم التواصل الانترنطي في تشفير الكتروني. يعني كان التشفير موجود من فهذا يتفقون على تشفير معين. في الرسالة - 00:07:29

وصلت إلى التاجر الذي في الهند واطلع على هذا التشفير الذي في هذه الرسالة أو الخاتم الموجود بالرسالة أو الطريقة التي يعني وصلت بها الرسالة فمعنى ذلك أنه سوف يسلم لهذا الشخص مئة دينار - 00:07:49

ويقيد ذلك التاجر أنه لي عند التاجر الذي بمكة لي عليه مئة دينار طبعاً إذا جاء شخص نفس الشيء من لندن يريد أن يحول إلى شخص بمكة إه مائة دينار فرضًا نفترض أنه سبعين دينار - 00:08:05

نفس الشيء يعطي يوسف فيصرف له التاجر المكي مثلاً سبعين دينار يصبح الآن بعد هذى العمليتين تاجر الهند مثلاً يطالب تاجر مكة بثلاثين دينار الصافي هذا كل ما جاء موسم للحج أو موسم للعمره فجاء هذا التاجر كل واحد يجيب معا - 00:08:18

كشفات الحسابات ما قاموا بتسليمها وما قام بتسليمها فيقول خلاص إذا الصافي كذا كذا يقبض إه نعم يتم تصوير حسابه هذى كانت تسمى السفتجة هذه سابقاً يعني في ايوه كانوا يستخدمونها لنقل الأموال عند السفر - 00:08:38

طبعاً ما الذي يقوم مقام السوفتجة اليوم فالتحويلات من من بنكي ليست تحويلات وإنما البطاقات اللي هي تسمى ببطاقات الصرف الآلي او غيرها يعني انت تودع المال مثلاً لدى بنك من البنوك وتأخذ هذه البطاقة - [00:08:56](#)

تستطيع بهذه البطاقة ان تصرف مالك من اي بلد في العالم من اي صراف آلي اسمى ايه تي ام او اي نقطة بيع تحمل شعار هذه البطاقة التي معك مثلاً لو اصدرت بطاقة من فيزا او من - [00:09:11](#)

اه مثلاً ماستر كارد او غيره من المنظمات العالمية نعم فإذا كان لديك البطاقة هذا الشعار فمعنى ذلك انك تذهب الى ابل اي بلد في العالم تذهب الى الهند مثلاً - [00:09:27](#)

فتدخل هذه البطاقة في الصراف الآلي اه يقوم هذا الصراف الآلي باخراج هذه النقود لك طبعاً كيف يخرج لك النقود هذه؟ في الواقع الامر ان تصرفها من صراف اه تابع لبنك هندي - [00:09:36](#)

وانت قد استصدرت هذه البطاقة من بنك مثلاً نفترض محلي مكي مثلاً في آماكنة او في جدة او ايا كان فا لما تصرف من هناك خالص البنك الهندي يقيد ان له على هذا البنك - [00:09:52](#)

الذى يصدر البطاقة مثلاً مئة دينار فإذا جاء شخص يحمل بطاقة من البنك الهندي هذا وصرفها في لدى البنك هذا المكي او بجدة يحصل العكس فهي نفس فكرة السوفتجة اللهم انها بشكل مطور مطور الكتروني اسرع - [00:10:05](#)

وصارت المقاصلة فيها اسرع. نعم. وصار الانسان يستطيع ان يقتضي امواله بشكل اسرع. طيب جميل التقابل. التقابل في التحويلات اه المالية المعاصرة كيف يكون التقابل من بلد الى بلد؟ اي نعم. الاصل في التحويلات المالية - [00:10:22](#)

تتم باشكال عديدة. يعني لما كنا نتكلم عن السوفتجة مثلاً ما حكمها الشرعي هي نوع ارظ يدفع ببلد ويستوفي ببلد اخر وشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى له آيات فتاوى بجواز مثل هذا العمل السوفتجة - [00:10:41](#)

موجودة في مجموعة الفتاوى رحمة الله تعالى باعتبار انها قرض يرد بمثله دون زيادة قد تتخذ شكلاً اخر غير صورة القرض وهذه الصورة السوفتجة اللي هي صورة البطاقات الصراف الآلي التي تستوفي بها من اي بلد في العالم - [00:11:02](#)

اذا لم يكن هناك فيه زيادة فلا مانع منه النوع الثاني او الشكل الثاني من اشكاله ان يكون هناك اجرة للتحويل وهذا تكون كذلك اه في بعض اشكال التحويلات - [00:11:20](#)

مثلاً اه شخص مثلاً نفترض انه اه بمكة يريد ان يتحول الى شخص مثلاً اه المغربي فيذهب الى شركة التحويل المالي ويعطيهم المال الذي يريد ويقتضيه هو او وكيله في المغرب. نفترض ان شخص سيسافر الى هناك - [00:11:37](#)

يقتضيه هو او وكيله بالمغرب طيب مقابل اجرة يعني غير صفة القرض غير انه يقرظهم ثم يستوفي هذا القرض منهم ببلد اخر لا وانما يعطيهم هذا المال على ان يقوموا بنقله الى بلد اخر. يعني هذا المبلغ يعني مبلغ الرسوم او ما تسمى بالرسوم - [00:11:59](#)

التي آآ تعطى للبنك او تعطى مركز التحويلات المالية يعني هل المبلغ هذا يعني يكون اه جائز شرعاً؟ اي نعم. هذه الرسوم التي مقابل التحويل رسوم جائزة لانها نوع من الاجارة. لانها نوع من - [00:12:20](#)

هناك نوعان من التحويلات المالية بعث طبعاً لما نقسمها باعتبارات كثيرة قد تكون التحويلات اه في نفس البلد الى بلد اخر قد تكون مثلاً للشخص نفسه يقبضه وفي بلد اخر قد يكون يقبضها وكيله وهكذا - [00:12:35](#)

لكن هناك تقسيم مهم مؤثر علينا في الناحية الفقهية وهي هل هي بالعملة نفسها ام بعملة اخرى بمعنى انا ادفع المال هنا فرضاً اني سوف ادفعه بالدولار ووكيلي يقبضه في بلد اخر بالدولار - [00:12:50](#)

او هذا العملة نفسها عندنا نوع ثانٍ من التحويلات ان ادفع هنا بعملة فرضاً اني سوف ادفع بالريال واقبضها في بلد اخر بالدرهم او الدينار او الدولار او الجنيه والتحويل تحويل من عملة الى عملة صار عندنا اجتماع عندنا معاملتان - [00:13:06](#)

المعاملة الاولى معاملة اجارة مقابل التحويل والمعاملة الثانية معاملة صرف صرف ما هي الضوابط الشرعية لمعاملات الاجارة ان تكون معلومة والا يكون فيها غرر وجهة فيكون رسوم التحويل والاجرة ومدة التحويل معلومة - [00:13:24](#)

طيب ما هي الضوابط الشرعية لعمليات الصرف ضابطها الشرعي ان يتم فيها التقارب باعتبار ان النقود قامت مقام الذهب والفضة وقد جاءت الاحاديث باشتراط التقابض في النقود - 00:13:46

كما جاء في حديث عثمان رضي الله تعالى عنه في الصحيح لا تبيعوا الدرهم بالدرهمين ولا الدينار بالدينارين هذا دليل على عدم التفاضل ومما دل على التقابض مثلاً حديث أبي سعيد الخدري وحديث عبادة - 00:14:06

هاء بها ويدا بيد. طيب كيف يكون التقابض ؟ يعني اذا كان في آآ في البنك او في مراكز التحويل يعني كيف يكون التقابض ؟ يعني اهل العلم حقيقة آآ لهم عدد من التوجيهات في طريقة التقابض في التحويلات المالية - 00:14:19

اه فمن اهل العلم من وسع مرحلة التقابض لاجل اختلاف البلدان فيقول لا مانع ان يمتد المجلس لاجل اختلاف البلدان ما دام الطرفان يسعian في التسليم هذi طريقة لبعض اهل العلم فيقولون - 00:14:37

اذا كان هذا المتاجرة مثلاً كالمتاجرة في العملات لا يوجد فيها تقابل تماماً او لا يراد منها التقابض وانما يراد بها فقط المضاربة على فروق العملات فانه لا يجوز تأجيل التقابض - 00:15:00

لانه لا توجد حاجة لكن اذا كان هناك تجارة او تحويل او سلفة بمعنى ان المال سينتقل حقيقة وليس فقط على وجه المضاربة في الاسعار نعم بيكون السعر ثابت فيقولون انه يغتفر فيها التأخير في مجلس القبض - 00:15:15

ما دام ان الطرفين يسعون في التقارب لان بلدان العالم الان وتباعدها واختلاف اوقات العمل فيها وھؤلاء مثلاً وقتهم ليل وھؤلاء وقتهم نهار يعني اذا التأخير لا يأس به ان التأخير مثلاً يقول الى يوم او يومي عمل لا مانع منه ما دام - 00:15:34

طرفان ستنتهي عمليتهم بالتقاطع هذا منهج بعض اهل العلم. المنهج الثاني حقيقة وهو اللي صار عليه مجمع الفقه الاسلامي قرار ان القيد المصرفي قبض فيقول ان عملية المصارفة في واقع الامر - 00:15:53

قد تمت بين العميل الذي اودع المال وبين البنك وان لم يسلمه هذا البنك مثلاً العملة الاخرى بيد him ولكن يقول ما دام البنك الذي امامه قد قيد هذه النقود بالعملة الاخرى لصالحه فان هذا القيد المصرفي قبض. وهذا قرار صدره مجمع الفقه الاسلامي - 00:16:11

آآ يعني منذ فترة طويلة وهو اعتبار القيد المصرفي قبضاً اعتبار القيد المصرفي فيقول ما دمت قد دفعت الى البنك مثلاً الريالات وقيد لك البنك دولارات فانك تعتبر قبضاً لهذه الدولارات. واستلمت ايصال ايصال احسنتم اعتبروا ان استلام ايصال قبض. القيد لصالحك هذا يعتبر بمثابة القبض - 00:16:32

كانوا يعني انا اضرب لك مثال اليوم انت لو مثلاً تطلبي مثلاً آآ مئة ريال فحولت حواله الى حسابك بمئة ريال بمجرد ايداعها في حسابك وتقيد لصالحك تصلك رسالة جوال انه تم ايداع مئة ريال في حسابك - 00:16:53

فهل انت تعتبر نفسك الان قد قبضت هذا المال مني اكيد نعم. ايوه فيقولون ان عرف الناس دل على انه قيد المصرف يعد قبضاً هذi وجهة مجمع الفقه الاسلامي. يقول ان عرف الناس دل - 00:17:11

على ان قيد المصرف قبض فلذلك ما دام ان قيد المصري يعتبر قبضاً فتحقق بذلك انه الشرط المشترط للخروج من عملية الربا وهو التقاوم في المجلس طيب انه وردنا سؤال صوتي نسمع اليه. نعم. وردنا سؤال صوتي عبر الواتساب من الاخ فلاح المطيري - 00:17:28

من السعودية نسمع اليه سؤال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ آآ سؤالي بارك الله فيك مع كثرة عروض البنوك للبطاقات آآ بطاقات الفيزا والبطاقات الائتمانية - 00:17:48

ارجو جزاك الله خير توضح لنا ما الجائز منها وما الذي لا يجوز حتى تكون على بينة وبصيرة خاصة مع كثرة العروض وهذه اه اه البطاقات التي اه تعرضها البنك - 00:18:07

آآ وطلبات الناس ان يعرفوها وان يطلعوا عليها هل هي جائزة؟ او لها اشتراطات ومسائل ارجو ان يكون ذلك واضحاً بارك الله فيك شيخنا يتكلم اقتراح المطيري عن البطاقات البنك الفيزا المستر كارد او ما ما شابهها. نعم. احكامها المتعلقة بها يا شيخ - 00:18:27 طيب اه يعني باسم الله الرحمن الرحيم الاحكام البطاقات اشكالها عديدة آآ لكن سنتكلم عنها من ناحية الشرعية اه البطاقات

اـه تنقسم الى نوعين بطاقات اقراطية من البنك وبطاقات ليس فيها قرظ من البنك - 00:18:54
البطاقات الاقراطية بمعنى ان هذه البطاقة اذا كان رصيدك صفر فان البنك يقرضك اموالا تستخدمنها مثلا في الشراء او في من خلال
الصراف الالي او من خلال الشراء من نقاط البيع - 00:19:17

البطاقات التي لا تقرض هي مثلا مثل بطاقات الفيزا مسبقة الدفع مثلا ان تعطي البنك مثلا الف ريال او الف دولار ثم تستهلكها الى ان
تنتهي وتقف. نعم. حتى تودع مالا مرة اخرى - 00:19:31

مثل البطاقات اللي هي تسمى بطاقات السحب من الرصيد تسمى باللغة الانجليزية Debit Card يعني انه اه يسحب الانسان من
رصيده اذا وصل رصيده صفر توقفت البطاقة يعني تعتبر كأنها مثلا اه مثل الحسابات الجارية مثلا نعم هي قريبة - 00:19:50
الاجابة للاخ اه فلاح على يعني آآ اقسام اولا نقول البطاقات التي لا يوجد فيها قرض من البنك وانما هي مثلا مثل بطاقة الحساب
الجاري الذي اودعت فيه نقدا اه مثل البطاقة المدفوعة مسبقا يعني البنك لا يقرضك مالا - 00:20:11

فهذه البطاقات جائزة لانه لا يوجد فيها قرض ولا يوجد فيها لا يوجد فائدة على القرض لانه لا يوجد قرض اصلا هذا النوع الاول
من البطاقات النوع الثاني من البطاقات وهو البطاقات التي يوجد فيها اقراظ - 00:20:32

من البنك الذي اصدرها فهنا نقول باختصار اذا كان هذا القرظ الذي يقرضه البنك بفائدة فان هذه البطاقة لا تجوز واذا كان القرض
الذى يقرضه البنك لا فائدة فيه فان هذه البطاقة جائزة - 00:20:48

اذا البطاقات التي تقرى اذا كان هذا القرض بفائدة فانها بطاقة محمرة وممنوعة لا يوجد فائدة تكون بطاقة جائزة ما اشكال الفائدة
التي تفرضها البنك على حملت البطاقات الاقراطية ما اشكال الفائدة التي تفرضها البنك على حملة البطاقات حقيقة تفرض -
00:21:12

البنوك على حملة البطاقات الاقراطية ثلاثة اشكال من الفائدة الشكل الاول و رسوم اصدار البطاقة وتتجديدها السنوي من الرسوم
تعتبر الرسوم السنوية. الرسوم السنوية. نعم اذا كانت هذه الرسوم تتجاوز التكاليف الفعلية - 00:21:39
لاصدار البطاقة فهي فوائد محمرة النوع الثاني من الفوائد الذي تأخذه البنك هو الفوائد عند التأخير في السداد او عند اعادة جدولة
المديونية اي نعم. سواء كانت هذه الفوائد باسم غرامات التأخير - 00:22:03
او تمت اعادة جدولة المديونية باسم التورق او بدون تورق فان هذه ممنوعة وتعد من الفوائد المحمرة شرعا اي نعم لان لا يجوز قلب
الدين على المدين ولو كان باسم التورا - 00:22:23

النوع الثالث من الفوائد التي تحصل عليها البنك في هذه البطاقات هي ما تأخذه من زيادة مقابل السحب النقدي من الصرافات
العادية اذا كانت هذه الزيادة التي تأخذها البنك مقابل - 00:22:40

السحب النقدي اذا كانت تقابل التكاليف الفعلية فهي محمرة وممنوعة طيب ممكن
يقودنا السؤال هذا الى الى سؤال؟ لا لكن كان الشخص نعم تفضل. نقول ان هذه البطاقات الاقراطية - 00:22:58
تجوز بثلاثة شروط ولا تجوز اذا كانت فيها فائدة تجوز بشرط الا يكون فيها اعادة جدول للمديونية ولا غرامات تأخير تماما. سواء كان
بتورق او بغير تورم غرامة تأخير او بدون غرامة تأخير يعني غرامة تأخير او غيرها او سميت بسميات عدة رسوم او رسوم اذا صار
هناك عند التأخير - 00:23:19

زيادة فمعنى ذلك ان هذه البطاقة لا تجوز لان ربا الجاهلية الذي نزل القرآن بتحريمه هو ان يقول المدين للدائن او يقول الدائن للمدين
زدني انظرك يعني سوف اؤخر السداد مقابل ان تزيد المبلغ. لان نفس سمي تورقا سواء سميت الزيادة رسوما ايا. ارباح. او او ارباح او
ايا كان. ما دام ان - 00:23:43

المدين تزيد عليه كلما تأخر في السداد شهرا تزيد. الشهر الاخر تزيد. الشهر الذي يليه تزيد فهذا مماثل للربا الجاهلي المحرمة شرعا
الشرط الثاني لجواز البطاقة الشرط الاول الا يكون فيها زيادة عند التأخير. ولو باي مسمى - 00:24:08
والثاني ان تكون رسوم اصدرها والرسوم السنوية التجديد لها وفقا للتكلفة الفعلية فقط ما تكون فوائد مبطرنة مقدما الثالث ان

تكون رسوم السحب النقدي وفقاً للتكلفة الفعلية والا تكون فيها فوائد مبطنة - 00:24:28

نعم فالبطاقة التي تجتمع فيها الشروط الثلاث هي والبطاقات حقيقة التي تجتمع فيها هذه الشروط ثلاث قليلة جداً ببطاقات التي تجتمع فيها يعني قليل لأن كثير من البنوك الغالب عليها أنها لا تقدم هذه الخدمة وهذه البطاقة إلا رغبة - 00:24:47

في الاسترداد والزيادة سواء كان عند التأخير أو عند الاصدار أو عند طيب السحب سنعود أيضاً لبعض المحاور حول البطاقات الفيما أو البطاقات المسبيقة الدفع ولكن بعد الفاصل مشاهدينا الكرام نستأنسك في فاصل قصير أبقوها معنا - 00:25:05

الذهب ذلك المعدن النفيس الذي يتحلى به النساء ويحرص الناس على اقتنائه ويتدالونه بيعاً وشراء فحرص الشرع على ضبط تداوله وكيفية بيعه وشرائه. ونبه على ما يقع فيه من مخالفات. فالذهب من - 00:25:25

اصناف الربوية التي لا بد في بيعها من امرين. التمثال في الكمية وقبض المبيع والثمن في نفس المجلس فلا يجوز بيعها إلا إذا بيد ومثلاً بمثل. كما جاء في الحديث - 00:25:54

وعليه فلا يجوز بيع الذهب بالدين ولا بالتقسيط. بان يدفع بعض الثمن ويؤجل الباقى. لمخالفته شرط التقادب ولا يجوز تبديل الذهب القديم بالجديد مع دفع اجرة التصنيع او فرق السعر لمخالفته شرط التمثال. والطريقة - 00:26:11

صحيحة ان يبيع الذهب القديم ويقبض ثمنه ثم يشتري الذهب الجديد ويدفع ثمنه ولا يجوز للصائغ ان يشترط على باع الذهب المستعمل ان يشتري منه الذهب الجديد. لانه حيلة على الريا - 00:26:32

ومن المخالفات شراء الذهب ببطاقة الائتمان غير المقطعة. لأنها قرض الربوي. ويجوز شراؤه ببطاقة وطاء لتحقيق شرط التقادب ومنها التعامل ببورصة الذهب لأنه نوع من المقامرة اذا لا يتمكن العميل من قبض الذهب - 00:26:51

ومن المخالفات في بيع الذهب بيع انواع الحلي المخصصة للبس الرجال لأن لبس الذهب محرم على الرجال. فيكون بيعه من التعاون على الائم والعدوان. قال تعالى البر والتقوى ولا تعاونوا على الائم والعدوان. واتقوا الله ان - 00:27:13

ان الله شديد العقاب اهلاً وسهلاً بكم مشاهدينا الكرام من جديد توقفنا في قبل الفاصل عن احكام البطاقات الائتمانية وبعض الاحكام المتعلقة بها ذكرنا ما يخص العميل. شيخنا نتكلم الان ما يخص بالتاجر. يعني استكمالاً للسؤال الاخ فلاح العتيبى - 00:27:40

آآ طيب حكم التاجر صاحب المحل هل يجوز ان يأخذ مثل ما آآ هذه الاجهزه فلاح المطيري؟ نعم. نعم التاجر الان ما سبق من شروط وبيان هو في حق العميل لانه هو المقترض لهذا المال - 00:28:14

نعم آآ انا اقول لا يجوز لك ان تفترض الا ان تفترض قرضاً لا فائدة فيه واما القرض المحمل بالفوائد الربوية فهذا لا يجوز اما بالنسبة للتاجر الذي يبيع سلعة - 00:28:30

فاخراج العميل له بطاقة يسددها الثمن التاجر مباشرة سوف يستلم الثمن الذي اه مرر العميل يعني مثلاً نفترض ان هذا العميل قد اصدر بطاقة من البنك الف ان التاجر سوف يستلم هذا النقد مباشرة - 00:28:51

التاجر حقيقة لا اشكال ان يقبل اي نوع من انواع البطاقات يسددها ثمن البيع به ولا ينبغي اصلاً ولا يحتاج ان يسأل فيقول هل انت قد افترضت هذا الثمن - 00:29:12

بفرض شرعي او افترضته بقرض ربوى؟ وهل هذه البطاقة يعني مسبقة الدفع او ليست مسبقة الدفع لا يلزمه لانه قد باع مثلاً هذه السلعة بـ اي مثلاً بمئة دولار قبظ المئة دولار - 00:29:28

وانما يقع الائم في واقع الامر ويقع حكم الاباحة والتحريم على من افترض هذا المال هل افترضه بفائدة؟ او افترضه بدون فائدة؟ نعم ولكن فرض انه افترض هذا المال ثم سدد به ثمن سلعة فهنا لا يؤثر على التاجر - 00:29:42

الذى قبض الثمن لا يؤثر عليه ان الطرف المقابل قد افترض هذا المال بربا او بدون ربا. طيب نأخذ نأخذ اتصال اتصال من آآ اهلاً بك ابراهيم من تشناد. تفضل - 00:30:00

اهلاً وسهلاً السلام عليكم. السلام ورحمة الله وبركاته. السلام ورحمة الله وبركاته تفضل يا ابراهيم عندي سؤال في تحويل التحاويل المالية. نعم تفضل يا ابراهيم شيخنا شيخنا مثل الناس مثلاً آآ ناس قاعددين في نفس البلد التحويل في نفس البلد مثلاً من ينتظر الى

نعم نعم وفي نفس العلة مثلا في نفس العلة قائلًا أي نعم سؤالك عن التحويل في نفس البلد آآ من مكان إلى مكان في نفس البلد وبنفس العملة في نفس الدولة في نفس الدولة نفس واحد يجي لظلم محتاج يجي لزول يجي يقول لي أنا داير قروش المنطقة الفلاحية ويقولها - 00:30:40

عندى قروش لكن تدفع مثلا تدفع مئة ريال مقابل عشان تستلم القرش في المنطقة الفلاحية اي نعم يعني مثلا اثنين موجودين في تشارد في نفس المدينة - 00:31:04

فيقول شخص آخر أنا أوصل لك المبلغ هذا بحيث إنك تدفع لي زيادة مئة ريال كده؟ نعم. واضح. طيب واضحة واضحة يا شيخ. واضح. أيه أخونا إبراهيم يعني مثل هذه الصورة هذي نتكلم عنها - 00:31:18
الآن لا يوجد في هذه المسألة صرف لأن العملة نفسها وإنما يوجد فيها أجارة فهذه المئة ريال الذي يظهر الله تعالى أنها جائزة لأنها نوع رسوم تحويل أجرة كانوا يقولون نعم أنا أسلمك في المكان الفلاح أو في البلد الفلاحي - 00:31:35

مقابل أن بمقابل ان تدفع لي أجرة قدرها مئة ريال. يعني هذه هي هذا معنى الأجرة على نقل المال يعني معناه أن الحكم فيها جائز. نعم الحكم فيها جائز لأنها أجارة على نقل المال. نعم. أجارة على نقل المال. طيب معنا أيضًا بس في - 00:31:53
لأن أساس الاتصال الثاني حتى لا ينقطع الخط. معنا أيضًا بلال من الجزاير. أهلا وسهلا بك بلال السلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. تفضل. عندي سؤال أه فقط. تفضل يا بلال - 00:32:12

في فيما يخص الحساب الجاري للبنك. هل يجوز أو لا يجوز الحساب الجاري نعم. للبنك. هل يجوز أو لا يجوز؟ طيب. طيب اسمع الاجابة الآن يا شيخ طيب نجيبك يا أخ بلال بس نريد أن نكمل اجابة الأخ إبراهيم - 00:32:26

أه من المهم الآن لما يأخذ الشخص الذي يحول هذا المال أو ينقل هذا المال آآ يأخذ من هذا الشخص سوف يأخذ من العميل مئة ريال مقابل التحويل فهو عليه الآن نحن نطبق أحكام الأجرة. وعليه مسؤوليات الأجير - 00:32:45

معنى أنه يلزم نقل هذا المال وفقاً للمدة المحددة والتاريخ المحدد والمكان المحدد الذي اتفقا عليه هذى يعني تكون حكمها حكم الأيجار وليس هنا مسألة الصرف واردة لأن كما ذكر أخونا إبراهيم أنها بنفس العملة - 00:33:07

اما أخونا بلال الذي يسلم الجزاير عن حكم الحساب الجاري الحساب الجاري هو حساب يودع الإنسان في امواله لدى البنك ويمكنه سحبها متى شاء اذا كان هذا الحساب بدون فوائد بدون زيادات فإنه جائز - 00:33:27

واما اذا كان البنك يعطي فوائد فوق المال الذي اودعته فإن هذا لا يجوز والانسان عليه ان يعني في حال وجود بنك يقدم الفوائد لينتقل الى بنك اخر لا يتعامل بالفوائد - 00:33:47

طبعاً هناك أه حسابات فيها مزايا الحسابات الجارية تقوم بشكل استثماري على المضاربة هذى حسابات جائزة اما الحسابات القروض الربوية فهذه لا تجوز اذا صار الحساب الجاري بلا فوائد فهو جائز - 00:34:04
وان كان بفوائد مضمونة فهذا لا يجوز وان كان قائم على الاستثمار بالمضاربة التي لا يكون فيها ظمان لرأس المال ولا للربح فإن هذا جائز نعم ايضاً معنا عاشر من الجزاير - 00:34:25

تفضل يا عاشر سلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته أه سلفت مالاً من صديق الليل في فرنسا اتفقت معه على ان ارجعه له في الجزاير بقيمة الدماغ على حساب قيمة السبت عندنا - 00:34:39

اعد السؤال الله يحفظك بلغة اوضح بالأوروبي في فرنسا استخلفت سلف منه بالأوروبي واتفقنا مع هؤلاء ان اذا رجع الى الجزاير ارجعوا له بالدينار على قيمة الصرف ادنى على قيمة الصرف. صرف عندنا. يعني على قيمة الصرف في يوم الرد يعني حين يرد - 00:34:58

انا اشير له بالدينار عندنا نعم لكن باي سعر صرف على حساب قيمة السبعين الوقت الذي يرجع فيه. بالوقت الذي يتم الرد فيه؟ نعم حسبت قيمة الدينار في بلدنا - 00:35:24

اي انا واظح لكن الان نفترض انك انت اخذت منه الاورو في في رمضان مثلا في رمضان وكان سعر الصرف مثلا واحد الى اثنين
ثم ردت له المال في شهر الحج - 00:35:39

وكان سعر الصرف واحد الى ثلاثة فما هو سعر الصرف الذي سوف ترد به هل هو سعر الصرف الذي في يوم الرد ام هو سعر الصرف
الذي في يوم الاقراض السلف - 00:35:56

طيب لو لو تشرح نعم الصورة احنا اتفقنا على ان عندما ارسله المال على حساب قيمة الدينار في اليوم الذي يرجع فيه. في اليوم
الذى نعم طيب اخي الكريم يعني بسم الله - 00:36:12

الان من افترض مالا بعملة من العملات فانه الاصل الاصل ان يرد القرض بالعملة التي افترض بها فمثلا افترض بالاورور الاصل انه يرد
الاورور او باليورو. طيب اذا اتفقا حين الرد ان يرد له بعملة اخرى - 00:36:26

بسعر الصرف في ذلك الحين فهذا جائز في يوم الرد واما اذا اتفقا على سعر صرف مسبقا مقدم اتفقا قال انا خلاص انا افترض انا اخذ
منك الان الف اورو واردها لك مثلا - 00:36:51

اه عشرة الاف اه مثلا دينار جزائري بعد ستة اشهر. فنقول هذا ممنوع لأن هذه مصارفة مؤجلة ولكن اذا اخذت منه اليورو اليوم وقلت
له انا سوف ارد لك الالف يورو بعد شهرين او ثلاثة اشهر - 00:37:08

وان شئت ان ارد لك في ذلك الحين ما يعادلها القيمة الجزائرية مثلا او غيرها من العملات فلا مانع بقيمة الالف يورو دون زيادة او لا
نقصان. في ذلك الحين. بنفس سعر الصرف في نفس اليوم. في نفس سعر الصرف في نفس اليوم الذي ترد فيه - 00:37:29
جميل ويكون الاتفاق على ذلك في حينه. يعني بمعنى ان يكون المقترض له الخيار ان يرد باليورو او يرد الدينار الجزائري يرد باليورو
الف دينار او يرد له ما يعادلها بالدينار الجزائري في ذلك الحين - 00:37:49

ولكن اذا تم الاتفاق على سعر صرف مسبقا فهذا معناه اتنا خرجنا من دائرة القرض ورده الى دائرة مصارفة مؤجلة نعم ان شاء الله
الجواب واضح يا اخ عاشور ان شاء الله اتضحت اه شakra يا عاشور على سؤالك وعلى مشاركتك - 00:38:08

اه أخذ اه السؤال التفاعلي يعني اه يعني لعلنا نفيد الاخوة الاصل في الجواز رد القرض بعملة اخرى اذا اتفقا على ذلك في حينه بسعر
يومه هو ما جاء في يعني حديث ابن عمر - 00:38:30

قال اه كنت ابيع الابل بالدرارهم واقتضي بالدنار وابيع بالدنار واقتضي بالدرارهم سئل عن ذلك فقال لا بأس ما لم تتفرقا وبينكمما
شيء لا بأس ما لم تتفرقا وبينكمما شيئا وفي بعض الفاظ الحديث لا بأس بسعر يومها ما لم تتفرقا وبينكمما شيء. في بعض الالفاظ لا
بأس بالقيمة - 00:38:47

والحديث مروي مرفوعا وموقوفا والمرفوع فيه ضعف والموقف اصح فهذا يدلنا على ان المقترض بعملة يجوز له ان يرد بعملة
اخري اذا اتفقا على ذلك حين الرد ويكون بالسعر فاذا صار المقترض بالخيار ان يرد باليورو او يرد - 00:39:15
يرد الف يورو نفس الذي افترضه دون زيادة ولا نقصان او يرد له الكمية المعادلة لها في ذلك الحين بعملة اخرى اذا اتفقا على ذلك في
حينه فلا بأس بذلك والله تعالى اعلم - 00:39:35

نعم نأخذ بعض الاسئلة التي وردتنا في وسائل التواصل الاجتماعي عن اه سؤال البرنامج التفاعلي سؤال الحلقة هل لديك سؤال او
استشارة حول التحويلات المالية المعاصرة التي ذكرناها وشرحنا اه جزاكم الله خير عن معناها - 00:39:47
اه وردنا اه سؤال يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اه سؤالي عند تحويل العملة من دولة الى دولة تتم في البداية مصارفة ثم
حالة. فهل المصارفة الاولى تعد تقابل حكميا - 00:40:04

فهل ذكرنا آذكينا يا شيخ ولكن نعيده؟ يعني نعيده لا بأس يعني تلخيصا للاح الكريم جوابا للاح الكريم لاهل العلم في ذلك منهجا.
المنهج الاول يقول انها قبظ حكمي - 00:40:18

وهذا مشى عليه قرار المجمع الفقه الاسلامي بالقيد ان القيد المصرفي يعتبر قبضا حكميا وبالتالي فهو قبض حكمي والمنهج الثاني
يقول انه لم يحصل هناك تقابل ولكن يغتفر التأخير في التقاضي يوما او يومين لاجل تباعد البلدان ما دام الطرفان - 00:40:31

يعني في تسليم المال نعم والسؤال الثاني يقول حكم تحويل العملة من دولة الى دولة اخرى ولكن عن طريق التجار اصحاب محلات التجارية فهو يأخذ منك المبلغ حالا ثم يستلم اخوك في الدولة الاجنبية ولكن هذا الاستلام ربما كان بعد يوم او يومين ولا يكون في نفس الوقت فهل يعد هذا - 00:40:49

تقابل يعني الاصل ان يتم في نفس الوقت وذكرنا انه لاهل العلم في التأخير هذا يعني طريقة الطريق الاول انه يغتفر التأخير لاجل تباعد البلدان واختلاف الاوقات والليل والنهار ما دام الغرض هو التسليم فلا مانع. يتكلم عن محلات تجارية مثلا. ايه نعم. صاحبه في محل صحيح. يستلم المحل تجاري. ايوه هذا الحكم نفسه - 00:41:11

نعم ايه ولكن المحلات التجارية لا ينطوي عليها قرار مجمع الفقه الاسلامي باعتبار القيد المصرفي قبضا لان قرار مجمع الفقه الاسلامي خصه بالمصارف المرخصة الحكومية باعتبار أنها بنوك قوية فقال ان قيدها يعتبر قبضا واما قيد التجار فلا يعد قبضا. والله تعالى. اي نعم - 00:41:39

السؤال يقول ما المقصود بالتحويلات المالية واجبنا عليها؟ هل تعني المعاملات المالية كالبيع او الشراء فان كان كذلك فيرجى توضيح قولنا فصلا في البيع بالتقسيط على زيادة ثمن يعني مع زيادة الثمن اذا كان بالتقسيط مع زيادة في الثمن جائز لا مانع منه شرعا - 00:41:59

المهم ان يتتفقوا على سعر البيع بشكل واضح واقساط واضحة معلومة. فإذا كان الثمن معلوما والمبيع معلوما واجال البيع معلومة ومحددة والسلعة موجودة ومقبوضة وهذه السلعة مملوكة للبائع ونقلها الى المشتري فلا يوجد من في هذا مانع شرعا - 00:42:21 نعم طيب عيسى باشا يقول ما رأي فضيلتكم في البيع بالمرابحة الذي تقوم به بعض البنوك وكذلك ما يسمى اليوم بالبنوك الاسلامية المنتشرة عندنا. كما ذكرت. الجزائر طبعا. اذا صار البيع - 00:42:43

الذي البنك البائع اذا صار مالكا للسلعة وباع هذه السلعة المعلومة بثمن معلوم واجال معلومة محددة ومتافق عليها من البائع هذا جائز لكن لو قال البنك لو باع البنك ما لا يملك - 00:43:00

هذا لا يجوز لو كانت الاجال غير معلومة فهذا لا يجوز. لو قال له ان الثمن مثلما اتفقنا على ان الثمن سيكون مثلما مئتين او دولار ولكن لو تأخرت في السداد ستزيد عليك - 00:43:18

مم. بغرامة عشرة او عشرين نقول هذا لا يجوز. الغرامة هي هي الربا. نعم. الغرامة لا تجوز. نعم. الغرامة على الديون النقدية لا تجوز لكن اذا قال له انا سوف ابيعك هذه السلعة وهي مملوكة عندي - 00:43:31 وبغض النظر انا اشتريتها بمئة وخمسين اربد ان ابيعك اياها بمئتين تسددي في السنة الاولى مئة وفي السنة الثانية مئة فلا مانع من هذا ولكن لو قال له - 00:43:46

وكل ما تأخرت سوف ازيد عليك او لو تأخرت في دفع المبلغ فان عليك غرامة قدرها عشرين او خمسين نقول هذا ربا لا يجوز ربا صريح يعني اي نعم لكن ما دام الثمن معلوما والسلعة معلومة والبيع معلوم والسلعة مملوكة للبائع البنك البائع - 00:43:57 هذا جائز ان شاء الله تعالى. هذا نوع من انواع البيع المباح اين آآ ايضا آآ وردنا سؤال او عن طريق واتس اب البرنامج يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:44:13

محمد عمارة من مصر هل يجوز شراء سيارة من معرض سيارات ويكون السداد عن طريق البنك يمكن خارج موضوعنا شوية لكن لو تجيب السؤال سوى اخانا الكريم محمد عمارة نقول - 00:44:26

اذا صار البنك هو الذي يشتري السيارة ثم يبيعها لك او البنك يشتري السيارة ثم يؤجرها عليك ايجاره منتهية بالتمليك فلا مانع. نعم. واما كون الانسان - 00:44:41

آآ يذهب الى المعرض وهو الذي يشتري وفقط يأخذ من البنك نقودا بزيادة فهذا لا يجوز والله تعالى اعلم طيب ايضا سؤال آآ يقول ما حكم اخذ رسوم مقابل تحويل رصيد الجوال - 00:44:58

شخص اخر او يعني هذه معاملة موجودة احيانا يصير ان الانسان في البطاقات مسبقة الدفع او في غيرها آآ يكون عنده او رصيد

للبطاقة مثلا يعادل مئة ريال فيتاج له من الشركة المشغلة - [00:45:14](#)

ان يحول جزءا من هذا المبلغ او كل هذا المبلغ الى عميل اخر طبعا هذه الحالة اه الناس يقولون حول لي مثلا خمسين ريال او حول لي عشرة ريالات او حول لي عشرين ريال في واقع الامر هي ليست تحويل - [00:45:40](#)

للملبغ وانما هي تحويل منفعة المكالمات التي يمكن للطرف الاخر يعني هو في واقع الامر حول له دقائق اتصال قيمتها عشرة ريالات او قيمتها عشرون ريالا او قيمتها ثلاثون ريالا وهكذا. يعني تبادل المنفعة. اي فهي ليست يعني تحويلنا نقديا - [00:45:55](#)

فهي ليست تحويلنا نقديا فهذا مثل هذا تحويل دقائق الاتصال التي تساوي قيمتها عشرة ريالات او عشرين ريال او مئة ريال لا مانع منه شرعا. لا مانع منه شرعا سواء كان باقل من السعر او اكثر من السعر او مثل السعر - [00:46:17](#)

هناك معاملة اخرى وهي تحويل نقدى لان شركات الاتصالات بدأت تدخل في سوق التحويلات المالية النقدية اه سوق التحويلات المالية النقدية سابقا كان يعني يطبق من خلال التجار ثم صار من خلال البنوك ثم صار من خلال شركات متخصصة في الحالات

- [00:46:34](#)

والآن اه دخلت فيه شركات الاتصالات والانترنت فمثلا يوجد شركات اتصالات تقدم خدمة التحويلات النقدية للتجار. يعني تشتري هذا من التاجر بعشرة ريالات وتحول من خلال جوالك شركات الانترنت كذلك دخلت في سوق التحويلات المالية - [00:46:51](#)

يعني آآ مثلا مثل آآ تسمى محفظة قوقل جوجل ونبت مثلا ولا اه من خلال اه الان يراد انه فيسبوك تطرح عملية جديدة فبدأت شركات الانترنت والاتصالات يعني تدخل في سوق التحويلات المالية - [00:47:09](#)

والامر في هذا كما ذكرنا الظوابط الشرعية واحدة تمام وهي ان هذا التحويل ان كان بالعملة نفسها فهنا هذه اجارة ويجوز ان يكون بلا تمن يعني بدون اجرة يعني يجوز ان يكون مجانا ويجوز ان يكون باجرة - [00:47:29](#)

وان كان فيها صرف فينبعي مراعاة ضوابط الصرف فيها وهي التقادب في المجلس كما ذكرناه في اول الحلقة طيب ياشيخ اللي هي حكم التعامل مع الواقع الالكتروني زي الباي بال زي الشركات يعني المشابهة لها يعني ما حكم الا التعامل معها؟ يعني - [00:47:45](#)

مانع من التعامل معها اذا تم ويدفع ويحول لها المال تحويل المال يتم بطرق كثيرة اما من خلال البنك اما من خلال العملات الالكترونية اما من خلال البطاقات الائتمانية اما من خلال عملات جديدة مستحدثة - [00:48:03](#)

اه يعني كلها تحويلات مالية هذه لا اشكال فيها ولا يشترط فيها التقابل عند شراء السلع. يعني لما الانسان يشتري سلعة من الانترنت مثلا لا يلزم ان يتم التقابل في مجلس العقد اذا كان دفع المال بنقد - [00:48:21](#)

متى يلزم التقابل اذا كان هناك مصارفة نقد بنقد او كان هناك شراء للذهب والفضة فهنا يلزم التقاوم. اما كل انسان يشتري جهاز كمبيوتر او جهاز جوال او مثلا اثاث او ملابس - [00:48:37](#)

او ادوات تجميل مثلا ويدفع بمؤجلا او عند الاستلام او يدفع من خلال بطاقة ائتمانية فكل هذا لا مانع منه والله تعالى اعلم طيب شيخنا في خلال الدقائق او الدقيقة الاخيرة - [00:48:52](#)

يعني رسالة او موجز لما اه ذكرناه في الحلقة عن التحويلات المالية يعني التحويلات المالية تأخذ اشكالا عده و اه دخلتها تسهيلات عديدة وسوف تدخل الان شركات الاتصالات والانترنت الكبيرة - [00:49:05](#)

وتقدم يعني اتصور انا في السنوات القادمة ربما في الشهور القادمة ستقدم عملات جديدة تقوم بالتحويلات المالية في العالم بشكل اسلامي واسرة خلاصه ضوابطها الشرعية انه اذا كان فيها مصارفة فلا بد ان يكون فيها تقابل في مجلس العقد - [00:49:23](#)

وان لم يكن فيها مصارفة فالامر فيها اوسع ان الانسان يشتري سلعة ما بهذه النقود من خلال هذه التحويلات التي تقوم على شركات الاتصالات او الانترنت او التحويلات المالية او البنك او غيرها - [00:49:40](#)

لكن آآ المهم في ذلك كله ان الانسان عليه ان يعني يحذر لان هناك شركات تقدم بعض خدمات التحويلات المالية وتتلاءب فربما انها تسرق الاموال ربما انها آآ تضع رسوم يعني تغش المتعاملين معها - [00:49:56](#)

بطريقة او باخرى ينبغي الحذر منها والله تعالى اعلم. شكر الله لكم شيخنا منصور بن عبد الرحمن الغامدي على هذه الحلقة وعلى هذا

الاتراء المالية او ايضا الشكر موصول لكم انتم مشاهدينا الكرام على طيب - [00:50:15](#)
المتابعة الى ان نراككم في حلقة قادمة من برنامج المال والحياة نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته بها ازهرت
من معاني الوفاء. رياض التصافي ومرج الفخاء يجازى بها صانع المكرمات وفاء لذى الفضل صارت لهم - [00:50:28](#)
دليل حياتي واسمى شعار دليل حياة واسمى شعار - [00:50:58](#)